ولا بالعرض فتأمل ولا تغفل قوله لكنهما متمايزة اه اشار الى ان الوحدات
من حيث انها عدة مخصوصة بمنزلة الجزء الصوري للعدد مع قطع النظر عن ذلك
بمنزلة الجزء المادي له وليس فيه سوى الوحدات جزء آخر حتى يكون ذلك الجزء
جزءا صوريا والوحدات اجزاء مادية فان حقيقته يتقوم بمجرد العدة المخصوصة
فلو كان له جزء آخر لزم استغناء الشيء عما هو ذاتي له ويؤيد ذلك ما ذكره
في رسم الكم المنفصل فانه يحصل بمجرد الوحدات وبهذا ظهر انه لا حاجة ههنا
الى حديث اختلاف اللوازم مع انه لا يدل على اختلاف الاعداد المشتركة فيها
فان قيل العدد ليس مجرد الوحدات لان العدد محمول على المعدود مواطاة والوحدات
محمولة عليه اشتقاقا قلنا العدد آحاد لوحدات بعينها والآحاد محمولة على
المعدود مواطاة فان قلت الوحدة المطلقة من حيث هي جزء للعدد وهي لا يمكن
ان يتعدد اذ لا يتصور التعدد في الماهية المطلقة قلت الماهية المطلقة قد يلاحظ من حيث
هي بان يلاحظ اصل الماهية مع قطع النظر عن الغير وقد يلاحظ من حيث انها مطلقة
بان يلاحظ معها الاطلاق والوحدة من حيث هي جزء للعدد على الوجه الاول وما
يمتنع تعدده على الوجه الثاني فتأمل قوله لا الاعداد اه قال بعض المحققين هذا الحكم
مع القول باشتمال العدد على الجزء الصوري ظاهر لا سترة فيه واما مع نفي الجزء الصوري
عنه فلا اذ العدد ح محض الوحدات بلا انضمام امر فدخول الوحدات فيه هو
بعينه دخول الاعداد فيه وانت تعلم بان العدد على تقدير عدم اشتماله على
الجزء الصوري وحدات من حيث انها مقارنة للهيئة الوحدانية لا الوحدات
المحضة كما يشهد به البداهة كيف والعدد حقيقة محصلة ولها لوازم مخصوصة

ومحض

تفصيل المقام

ومحض الوحدات ليس كذلك وتفصيل المقام ان ههنا وحدات من حيث انها
مشتملة على الهيئة الصورية ووحدات من حيث انها معروضة لها ووحدات
محضة من حيث غير ان يكون هذه الهيئة داخلة فيها او عارضة لها وكل
وحدة وحدة فالوحدات على الوجه الاول عدد على تقدير اشتماله على الجزء
الصوري والوحدات على الوجه الثاني عدد على تقدير عدم اشتماله عليه والوحدات
على الوجه الثالث كثرة محضة وليست بعدد على كلا التقديرين وكل وحدة
وحدة وحدة محضة وليس كثرة ولا عددا ولا شك ان دخول الوحدات المحضة
او دخولاتها في العدد لا يستلزم دخول الوحدات المجتمعة فيه كما يشهد به الضرورة
كيف ويلزم ح دخول كل وحدة فيه مرتين مرة على الانفراد ومرة في ضمن المجموع
وتركب الثلثة مثلا من الاجزاء الغير المتناهية اذ على ذلك التقدير يكون المجموعات
الثلثة الحاصلة من الوحدات الثلثة جزءا وكذا المجموعات الثلث الآخر الحاصلة من
هذه المجموعات وهكذا فان اعتبار التحصيل وليس العدد كثرة لا يجتمع فيه وحدة او
جملة لا وحدة لها حتى يقال انه مجموع آحاد فانه من حيث هو مجموع هو واحد
وله من الخواص ما ليس لغيره وان يتوهم ان الهيئة الوحدانية لا يمكن ان يعرض
الكثرة المحضة ضرورة استلزام تعدد المعروض تعدد العارض لان عروض هذه
الهيئة لها عروض انتزاعي فليس في نفس الامر الا كثرة وحدانية ثم العقل
من التحليل ينتزع عنها هذه الهيئة على قياس ساير العوارض الانتزاعية وبهذا التحقيق
يظهر ان ما قال هذا المحقق في اثبات ان كل عدد متناه مترتب بان مجموع الآحاد
الغير المتناهية يتوقف على نفسه اذا اسقط عنه واحد ثم هذا المجموع يتوقف

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)